

رقم الفقرة	أ - عام
١-١	اسم المشتري: [الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونية معامل السمنت الجنوبية]
٢-١	اسم ورقم المناقصة ٢٠٢٠/ج/٢ تجهيز اكياس ورقية بكمية (٦,٠٠٠,٠٠٠) كيس ورقي
٣-١	الطلبيه ممولة من المأوازنة التشغيلية (تمويل ذاتي)
٤-١	توجد لائحة بأسماء الشركات غير المؤهلة أو الممنوعة من العمل لدى وزارة التخطيط / دائرة العقود العامة الحكومية (http://www.mop.gov.iq)
٥-١	منشأ المواد:
ب. محتويات وثائق العطاء	
للفرض توضيح أهداف العطاء فقط ، عنوان المشتري هو:	
العنوان: (محافظة النجف الاشرف/الковفة) الرمز البريدي: (ص. ب (٩) كوفة)	الى: (الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونية معامل السمنت الجنوبية)
البريد الالكتروني: (s.c.ckufa@gmail.com)	
يجب ان تقدم الاستفسارات حول وثائق العطاء الى دوائر عقود المشتري في موعد اقصاه يوم الاحد المصادف ٢٠٢٠/٣/٢٢	٢-٢
لشركتنا الحق في تعديل وثائق المناقصة عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت يسبق موعد غلق المناقصة	٣-٢
لشركتنا الحق في تمديد الموعده النهائي لغلق المناقصة وذلك لإعطاء المقدمين الوقت المناسب لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار	٤-٢
ج. إعداد العطاء	
لغة العطاء: العربية	١-٣

الوثائق المطلوبة عند تقديم العطاء:

<p>أ. أن يقدم شهادة تسجيل الشركة لدى وزارة التجارة مصورة نافذة لهذا العام للشركات العراقية.</p> <p>بـ. هوية غرفة التجارية أو اتحاد رجال الأعمال العراقيين (الهوية البلاستيكية) نافذة لهذا العام.</p> <p>تـ. أن يقدم كتاب عدم الممانعة من الهيئة العامة للضرائب بالاشتراك بالمناقصات نافذ لهذا العام مثبتاً فيه الرقم الضريبي .</p> <p>ثـ. هوية اتحاد ناقلين نافذة لهذا العام.</p> <p>جـ. يرفق وصل شراء التندر (نسخة اصلية).</p> <p>حـ: يثبت عنوان الشركة المقدمة او المكتب او مخول الشركة وبشكل دقيق مع ذكر البريد الالكتروني وكافة أرقام الهواتف في العرض الفني والمستمسكات مع ذكر اسماء المخولين بالتوقيع.</p> <p>خـ: على الشركات المشاركة تقديم الحسابات الختامية الرابحة للستين الاخيرتين وفي حال كانت الشركة خاسرة لهذه الستين تقدم حسابات ختامية رابحة لعامي (٢٠١٢ و ٢٠١٣) وحسب تعليم وزارة التخطيط / دائرة العقود الحكومية العامة / قسم المناقصات والعقود المرقم ١٨٢٥٦/٧/٤ في ٢٩/٨/٢٠١٧ .</p> <p>دـ: على كافة الشركات والمكاتب والمقاولين العراقيين تقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية عهم ومن يشملهم الحجب قبل تمشية معاملاتهم .</p> <p>ذـ: تقديم تأييد مضبوطة سكن من المختار والمجلس تؤيد محل سكن المدير المفوض للشركة .</p> <p>ذـ: مضبوطة تخص مقر موقع الشركة .</p>	٢-٣
<p>العطاءات البديلة: لا يسمح بها</p>	٣-٣
<ul style="list-style-type: none"> • عدم جواز تقديم العطاءات للمناقصة المعلن عنها من قبل المؤسسات والشركات العامة التي تقع خارج تخصصها. • شركة غير مرخصة بقبول أوطأ العطاءات • لا يجوز لمدير مفوض في أكثر من شركة تقديم أكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة • في حالة حصول اي خلاف يعتمد التندر المباع والمختوم بختم حي من قبل قسم التجارية • مبلغ شراء مستندات المناقصة غير قابل للرد • عدم جواز اشتراك منتسبي دوائر الدولة والقطاع العام في المناقصات المعلنة 	٤-٣
<ul style="list-style-type: none"> • كون العقد مع المجهز المرشح خاضع لقوانين وتعليمات الهيئة العامة للضرائب في جمهورية العراق. يتم حجز نسبة الضريبة ٣% من قيمة العقد تطبيقاً بعد جلب براءة الذمة الضريبية . • يخضع هذا العقد لكافة الرسوم المعمول بها في جمهورية العراق، ومنها رسم الطابع بنسبة ٣٪ (ثلاثة بالألف) من قيمة العقد الكلية بالإضافة إلى الرسم العدلي واجور نشر الاعلان وتستحصل قبل توقيع العقد 	٥-٣
<p> تكون الأسعار المقدمة نهائية وغير قابلة للتفاوض.</p>	٦-٣
<p> تكون الاسعار بالدينار العراقي</p>	٧-٣
<p> مدة نفاذ العطاء: ٩٠ يوم من تاريخ الغلق</p>	٨-٣
<ul style="list-style-type: none"> • يتم تقديم تأمينات أولية البالغة (١٤,٥٢٠,٠٠٠) اربعة عشر مليون وخمسماة وعشرون الف دينار فقط بموجب بصرك مصدق من مصرف حكومي او مصرف اهلي معتمد بالدينار العراقي او خطاب ضمان صادر من احد المصارف الاهلية المذكورة بالقائمة المعلنة بالرقم (A-6) مع وثائق المناقصة قابل للتمديد تلقائياً ومشروط بعدم الإطلاق إلا بإشعار من قبل شركتنا ويكون صادراً من المحافظات (بغداد ، بابل ، كربلاء ، النجف ، الديوانية ، المثنى ، ذي قار ، الكوت ، ميسان ، البصرة) حصراً ويكتاب رسمي صادر من المصرف المختص وتوقيع المدير العام أو المدير المفوض أو من ينوب عنهم يؤيد فيه صحة صدور الخطاب 	٩-٣

<p>٤- يجب أن يكون خطاب ضمان التأمينات الأولية موجه إلى الطرف الأول (جهة التعاقد) ويذكر فيه اسم ورقم المناقصة أعلاه.</p> <p>على أن تقدم التأمينات الأولية من مدير المكتب أو المدير المفوض أو المؤسسين بالنسبة للشركات المشاركة في المناقصة حصراً ولا تقبل أية تأمينات ترد خلاف ذلك وإن يكون خطاب ضمان التأمينات الأولية ساري المفعول لمدة ٢٨ يوم بعد انتهاء نفاذية العطاء</p>	
<p>يتم مصادرة خطاب ضمان التأمينات الأولية في الحالات الآتية</p> <ul style="list-style-type: none"> ١- عند امتناع المناقص الفائز عن توقيع العقد بعد التبليغ بقرار الاحالة وبعد انذاره رسمياً بتوقيع العقد خلال ١٥ يوم من دون عذر مشروع. ٢- عند عدم تقديم المناقص الفائز خطاب ضمان حسن التنفيذ. ٣- عند تقديم المناقص الفائز بيانات غير حقيقة وبطرق غير مشروعة. ٤- عند تقديم مقدم العطاء طلب لسحب عطائه بعد غلق المناقصة وخلال فترة نفاذية العطاء. ٥- عند امتناع مقدم العطاء عن تصحيح الخطأ في التسعير بعد تبليغه بشكل اصولي عن طريق جهة التعاقد بعد توصيه ترفع بهذا الشأن من خلال لجنة تحليل العطاءات. 	١٠-٣
<p>لشركتنا الحق الإعلان عن عدم أهلية المقاول لإحالة أي عقد عليه لفترة محددة إذا مُحب مقدم العطاء عطاؤه خلال فترة نفاذية العطاء المحدد منه.</p>	١١-٣
<p>يكون تقديم العطاء بنسخة اصلية واحدة ويكون العطاء مكتوبًا بالمداد، وإن يكون العطاء موقع توقيع حي ولا تعتبر أي آثار للمسح أو الكتابة بين السطور نافذة إلا إذا رافقها توقيع موقع العطاء</p> <p>لا يجوز ل يقدم العطاء شطب أو حك أي بند من بنود وثائق المناقصة أو اجراء أي تعديل عليها</p>	١٢-٣
<p>د. تسليم وفتح العطاءات</p>	
<p>يجب أن تحمل المخلفات الداخلية والخارجية العلامات الإضافية الخاصة تكون هذه الظروف مختومة وثبتت عليها محتويات الطرف (تجاري، فني، مستمسكات الشركة) مع رقم المناقصة وتاريخ الغلق واسم وعنوان الشركة المتقدمة بالكامل</p>	١-٤
<p>لأغراض تسليم العطاء، عنوان المشتري هو:</p> <p>إلى: [الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونية معامل السمنت الجنوبية]</p> <p>المدينة: [النجف/الковفة]</p> <p>الرمز البريدي: [ص. ب (٩) كوفة]</p> <p>الموعد النهائي لغلق المناقصة هو: [يوم الاحد المصادف ٢٠٢٠/٣/٢٩]</p> <p>الوقت: [الغاية الساعة الثانية عشر ظهراً في الاحد المصادف ٢٠٢٠/٣/٢٩] في حالة مصادقة يوم الغلق عطلة رسمية يكون اليوم الذي يليه هو يوم الغلق</p>	٢-٤
<p>يتم فتح العطاء في المكان والزمان الآتيين:</p> <p>العنوان (<u>الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونية معامل السمنت الجنوبية</u>)</p> <p>المدينة (<u>النجف/الkovفة</u>)</p> <p>التاريخ (<u>الاحد المصادف ٢٠٢٠/٣/٢٩</u>)</p> <p>الوقت (بعد الساعة الثانية عشر ظهراً الاحد المصادف ٢٠٢٠/٣/٢٩)</p>	٤-٤
<p>هـ- التقييم ومقارنة العطاءات</p>	

<p>١-٥ لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالتدقيق والتقييم والمنارةة والتأهيل اللاحق والتوصية بإرساء العطاء للمقدمين، أو أي شخص آخر حتى تعلن نتائج التوصية بشكل رسمي في اعلان إرساء العطاء.</p>	١-٥
<p>٢-٥ إن أية محاولة من مقدم العطاء للتأثير على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) في عملية التدقيق والتقييم والمقارنة وإرساء العطاء تتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.</p>	٢-٥
<p>٣-٥ يحق للجنة تقييم وتحليل العطاءات بهدف المساعدة في تدقيق وتقييم ومقارنة العطاءات، أن يطلب من مقدم العطاء توضيح ما جاء بعطايه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب منها. ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه موافقاً تحريرياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتصحيح خطأ حسابي يكتشفه المشتري خلال عملية التقييم في حالة استيفاء العطاء للشروط الأساسية المطلوبة، تستطيع لجنة تقييم وتحليل العطاءات أن تطلب من مقدم العطاء أن يسلم المعلومات أو الوثائق الضرورية، خلال فترة زمنية معقولة لتعديل النواقص التي لا تتعلق بالمادة الأساسية المتعلقة بأغراض التوثيق. هذه النواقص أو الحذف يجب ألا تتعلق بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء. ويؤدي عدم تمكן مقدم العطاء من تسليم المعلومات المطلوبة إلى استبعاد عطائه.</p>	٣-٥
<p>٤-٥ إذا استوفى العطاء جميع الشروط يحق للمشتري تصحيح أية أخطاء حسابية حسب الشروط الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- إذا كان هناك تعارض بين وحدة السعر وبين المجموع الاجمالي للبنود الذي ينتج عن ضرب وحدة السعر بالكميات، تعتمد وحدة السعر ويصحح المجموع، إلا إذا رأت لجنة تحليل العطاءات أن هناك خطأ في العلامة العشرية لوحدة السعر يحتسب عندها المجموع الاجمالي ويصحح وحدة السعر. ب- إذا كان خطأ في ناتج عمليات جمع المبالغ الاجمالية لكل بند تعتمد هذه المبالغ الاجمالية ويصحح المجموع. ت- إذا كان هناك تعارض بين الكلمات والأرقام في تحديد المبالغ تعتمد المبالغ المذكورة كتابة، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي. عند ذلك تعتمد القيمة الرقمية وفقاً للأحكام بموجب الفقرتين الثانية (أ) و (ب) أعلاه. 	٤-٥
<p>٥-٥ إذا لم يوافق مقدم العطاء الفائز على التصحيحات التي تجرها جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات)، يفقد العرض أهليته، ويصادر ضمان العطاء الخاص به.</p>	٥-٥
<p>٦-٥ يتم استبعاد العطاءات من المناقصة للأسباب الواردة في أدناه</p>	
<p>أ- في حالة عدم تقديم العرض بصيغة الوثائق القياسية وحسب الاستثمارات المرقمة A-8 المعلنة في موقع الشركة</p> <p>ب- العطاءات التي لم تقدم معها تأمينات أولية.</p> <p>ت- العطاءات المبنية على تخفيض نسبة مئوية أو مبلغ مقطوع من أي من العطاءات الأخرى المقدمة للمناقصة.</p> <p>ث- عدم توقيع العرض من قبل الشركة أو مخول الشركة مع ذكر اسمه بالكامل ووظيفته.</p> <p>ج- عدم ادراج المستمسكات (هوية غرفة التجارة/اجازة ممارسة المهنة/شهادة التأسيس/كتاب عدم ممانعة من الهيئة العامة للضرائب نافذة لهذا العام) للمكتب أو الشركة.</p> <p>ح- المواصفات الفنية الأساسية ومتطلبات التأهيل المؤثرة على الإحالة المنصوص عليها في وثائق المناقصة حتى لو كان أوطأ العطاءات.</p> <p>خ- إذا كانت الشركة او المدير المفوض مدرج بالقائمة السوداء او ملوكين في تنفيذ التعاقدات الحكومية.</p> <p>د- العطاء الذي يقل او يزيد بنسبة (٦٠٪) عشرين بالمئة من الكلفة التخمينية المخصصة لاغراض الاحالة .</p> <p>ذ- عند تقديم المدير المفوض الذي يعمل في أكثر من شركة أكثر من عطاء في نفس المناقصة.</p>	٦-٥
<p>٧-٥ يتم تقييم العطاءات ومقارنتها على اسما مجاميع الفقرات (البنود) وإذا ورد في جدول الاسعار لأحد مقدمي العطاءات فقرة غير مسورة فيتم اعتبار سعرها مغطى ضمن اسعار بقية الفقرات الاخرى في البند. كما في حالة عدم ادراج أحد الفقرات في جدول</p>	٧-٥

	الأسعار لأحد العطاءات المستجيبة سوف يتم أخذ معدل سعرها في العطاءات المستجيبة الأخرى ويتم إضافتها إلى مبلغ هذا العطاء لتحديد كلفته النهائية لأغراض المقارنة السعرية للعطاءات.
٨-٥	يجري التقييم باستناداً للمعايير المذكورة أدناه (التقييم ومقارنة العطاءات):
	<ul style="list-style-type: none"> - السعر التخميني للمناقصة (١,٤٥٢,٠٠٠,٠٠٠) مليار واربعمائة واثنان وخمسون مليون دينار عراقي. - تكون الأفضلية للسعر الأقل.
٩-٥	للجنة تقييم وتحليل العطاءات أن تقارن بين مضمون جميع العطاءات المستوفية للشروط لتتمكن من تحديد العطاء الأقل سعراً (المستجيب مالياً وفنياً وادارياً) لتنمّح حالة المناقصة له
١٠-٥	لشركةنا الحق برفض أي عطاء، كما أن له الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل حالة العقد، دون تحمل أية مسؤولية قانونية تجاه المقدمين
	و. إرساء العطاءات
١-٦	يحال العطاء على مقدم العطاء الأقل كلفة والمستوفي للشروط الواردة في العطاء كافة وبعد التأكد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.
٢-٦	<p>الحد الأعلى للنسبة المئوية المسموح بها لزيادة الكميات بنفس الاموال ٢٠٪ من مبلغ العقد (على أن يتتوفر التخصيص المالي وبينفس الشروط المتعاقد عليها)</p> <p>الحد الأعلى للنسبة المئوية المسموح بها لتخفيض الكميات بنفس الاموال ١٥٪).</p>
٣-٦	بمجرد صدور كتاب القبول لمقدم العطاء الفائز، على المشتري اشعار مقدم العطاءات غير الفائزين بذلك واعلامهم بسبب عدم فوزهم وإطلاق ضمان العطاء المقدمة منهم
٤-٦	تحمل الشركة التي تحال عليها المناقصة أجور الإعلان ورسم الطابع البالغ ٣٠٠٠ من القيمة الكلية للعقد وبينفس عملة العقد وتدفع داخل العراق وبصك مصدق
٥-٦	يحق للشركة او المكتب المشتركون في المناقصة من لم تتم الاحالة عليهم تقديم اعتراضاتهم لدى شركةنا خلال سبعة ايام من تاريخ تبلغكم بال موقف النهائي المناقصة
٦-٦	يتم توقيع العقد خلال ١٤ يوم من تاريخ تبلغ المجهز بكتاب الاحالة
٧-٦	يتم تقديم ضمان حسن الاداء قبل توقيع العقد